

بتنظيم مشترك



دَارُ الْقِدَار
وَجَنَاحُهُ الْمُعْلَمَةُ بِالْمُعْلَمَةِ



2018

مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون

برنامـج تأهـيل وإـعداد المحـكمـين الـشهـادة الإـحـترـافية



برنامج تأهيل واعداد المحكمين 2018

(الشهادة الإحترافية)

بتنظيم مشترك بين مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون والهيئة السعودية للمهندسين ممثلة بإدارة التحكيم الهندسي يتضمن (برنامج تأهيل واعداد المحكمين).

تبثق إستراتيجية التدريب في المركز من رؤية منهجية ترى في استثمار طاقات جيل من الكوادر الخليجية الجامعية في إعداده وتأهيله وزيادة معرفته واعطاءه جرعة علمية وتدريبية عن موضوع وجودة التحكيم وطبيعته وأنواعه والتطور في الفكر القانوني التحكيمي، لقيام بمسؤولية فض المنازعات التجارية والمالية والاستئمانية بواسطة التحكيم للمساهمة في رفع كثير من الأعباء عن القضاء العادي. وتقوم هذه الرؤية على مبدأ التشجيع والمشاركة الإيجابية الهدافة إلى إستئناف فكر السؤال الفردي أو الجماعي لتنوير العقل، وتحفيز الذات في البحث والدراسة والإجتهد، وتقدير الآراء ووجهات النظر على اختلافها من خلال التمازج بين الفكر النظري والتطبيق العملي، وإثراء الخبرات الأكاديمية والعملية.

مفاوضين ومعايير هذه الشهادة الإحترافية تم تكريسهما في برنامج تأهيل واعداد المحكمين، من حيث صياغة الماددة العلمية المتباينة مع تشريعات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وقواعد الأونسيتار والقانونها النموذجي واتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام 1958.

وقد أعد الماددة العلمية المستشار الدكتور مجدى إبراهيم قاسم رئيس محكمة الاستئناف بالقاهرة كبير مستشاري المركز، والذي يتولى الإشراف العلمي العام على تنفيذ هذا البرنامج.

أوقات إنعقاد مراحل البرنامج:

الفترة المسائية أربعة أيام من الساعة 16:30 إلى 20:30

تقسيم ساعات التدريب:

16:30 إلى 18:30	(الجانب النظري)
18:30 إلى 20:00	(الجانب العملي - ورشة عمل)
20:00 إلى 20:30	(التقييم من خلال الإجابة على بعض الأسئلة)

متطلبات الحصول على شهادة باجتياز المرحلة :

■ حضور نسبة لا تقل عن 75 % من الساعات التدريبية لكل مرحلة.

■ إجتياز التقييم اليومي والنهائي لكل مرحلة.

■ في حالة عدم تحقيق تلك المتطلبات يتطلب من المشارك إعادة المرحلة.

مزایا اجتياز البرنامج

■ المعرفة التامة بجميع الأمور المتعلقة بالتحكيم.

■ اكتساب الخبرة العملية من خلال الورش التدريبية والقضايا الواقعية.

■ الحصول على شهادة اتمام البرنامج.

■ توافر الشروط الالزامية للتقدم لطلب الحصول على عضوية محكم معتمد بمركز التحكيم التجاري الخليجي (دار القرار)

■ والهيئة السعودية للمهندسين.

المرحلة التأهيلية : التحكيم وطبيعته القانونية

- » الحلول البديلة لفض المنازعات بغير الطريق القضائي.
- » مفهوم التحكيم، أنواعه، مميزاته، طبيعته.
- » دور الإرادة في التحكيم (ثلاثة الإرادة في التحكيم).
- » التحكيم والقضاء - المحكم والقاضي.
- » المركز القانوني للمحكم والحقوق والواجبات.
- » الدور المساند للقضاء (قبل بدء التحكيم، أثناء اجراءات التحكيم، بعد انتهاء التحكيم).
- » مفهوم المحكمة المختصة أصلًا بنظر النزاع.
- » أهم المراكز والهيئات الدولية المعنية بالتحكيم.

المرحلة الأولى : إتفاق التحكيم وضوابط صياغته

1. التعريف باتفاق التحكيم

- » اتفاق التحكيم وفقاً لاتفاقية نيويورك 1958 المادة (2) منها.
- » اتفاق التحكيم في القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي 1985 المادة (7) منه.
- » اتفاق التحكيم في تشريعات دول مجلس التعاون الخليجي است مع نظرة مقارنة.

2. صور اتفاق التحكيم

- » اتفاق التحكيم في صورة الشرط.
- » اتفاق التحكيم في صورة المشارطة.
- » اتفاق التحكيم في صورة الاحالة أو الاشارة أي اتفاق التحكيم بموجب وثائق أخرى (يعتبر اتفاقاً على التحكيم كل إ حالـة تـرد في العـقد إـلى وثـيقـة تـضـمـن شـروـطـ تحـكـيم إـذا كـانـتـ الإـحالـةـ وـاضـحةـ فيـ اـعـتـبـارـ هـذـاـ الشـرـطـ جـزـءـ مـنـ العـقدـ).
- » تطبيق ذلك على كل من اتفاقية نيويورك والقانون النموذجي.

3. من يصح الاتفاق على التحكيم؟

- » من له أهلية التصرف في الحق محل النزاع.
- » حالة الشخص الطبيعي.
- » حالة الشخص الاعتباري - ممثله الذي يملك التصرف في حقوقه.
- » تحديد من يملك التصرف في حقوق الشخص المعنوي في حالة الجمعيات وحالة المؤسسات وحالة الشركات بحسب نوع الشركة، أهمية النظام الأساسي وعقد التأسيس في هذا الصدد.

4. ضوابط اتفاق التحكيم وشروط صحته

- » لا يجوز التحكيم في المسائل التي لا يجوز فيها الصلح.
- » الشرط الشكلي الخاص (الكتابة).
- » الكتابة بين شرط الإثبات وشرط الانعقاد.

- » اشتراط الكتابة في اتفاق التحكيم حتى وان كان العقد الاصلي غير مكتوب.
- » شرط الكتابة بين اتفاقية نيويورك 1958 وبين القانون النموذجي أي المادة السابعة منه في صيغتها الأصلية سنة 1985 وفي صيغتها المقحنة سنة 2006 وخاصة الخيار الثاني.
- » الشرط الموضوعي الخاص (تحديد المسائل التي يشملها التحكيم).
- » الشرط الموضوعي في حالة تقويض المحكم بالصلاح.
- » جزاء تخلف شرط من شروط صحة اتفاق التحكيم.

5. آثار اتفاق التحكيم الصحيح

- » الاثر السلبي بتعليق اختصاص القضاء، المادة (2/3) من الاتفاقية.
- » الأثر الايجابي بعقد اختصاص التحكيم.
- » آثار اتفاق التحكيم في كل من اتفاقية نيويورك والقانون النموذجي.
- » الأثر الخاص لاتفاق التحكيم وفقا لقواعد التحكيم لدى مركز التحكيم الخليجي.
- » طبيعة الدفع أمام القضاء بوجود اتفاق التحكيم (بين عدم الاختصاص وعدم القبول).
- » الوقت المقرر لإبداء هذا الدفع.

6. مبدأ استقلالية شرط التحكيم

- » مفهوم المبدأ.
- » آثار المبدأ.
- » دور القضاء في تأكيد هذا المبدأ.
- » السند التشريعي والقضائي والفقهي لهذا المبدأ.
- » اعمال مبدأ استقلال شرط التحكيم يسمح في التحكيم الدولى بأن يخضع العقد الأصلي لقانون وشرط التحكيم لقانون آخر.

الجانب العملي :

- » ورشة عمل حول كيفية اعداد اتفاق التحكيم (صياغة شرط التحكيم - صياغة مشارطة التحكيم).

المراحلة الثانية : اجراءات وادارة دعوى التحكيم

1. بدء اجراءات التحكيم

- » الفارق بين بدء اجراءات التحكيم وبدء اجراءات نظر دعوى التحكيم.
- » الاجراءات السابقة على دعوى التحكيم.
- » طلب التحكيم، اعداد وصياغة الطلب، تقديم الطلب، الرد على الطلب، الدعوى المقابلة.
- » حالة التحكيم الحر حالة التحكيم المؤسسي.

2.

تشكيل هيئة التحكيم بين التحكيم الحر والتحكيم المؤسسي

- » حالة المحكم الفرد، حالة تعدد المحكمين وشرط الورثية.
- » الشروط الواجب توافرها في المحكم.
- » قبول المهمة والتقرير بالحيدة والاستقلال، ضرورة الاصفاح.
- » تخلي المحكم عن نظر التحكيم بين التنجي والعزل والاقالة والرد.
- » حالة استبدال المحكم.
- » وضع أمانة السر.

3.

بدء اجراءات دعوى التحكيم وتداولها أمام هيئة التحكيم

- » تحديد نطاق خصومة التحكيم، النطاق الشخصي والنطاق الموضوعي للخصومة (نسبة آثار اتفاق التحكيم).
- » تمثيل الأطراف والوكالة الخاصة في التحكيم (التوكيل الخاص والتقويض الخاص من مكتب المحاما إلى أحد المحامين).
- » القواعد الاجرامية الاتفاقيه واللائحة والقانونية التي يلتزم بها المحكم (اختلاف المحكم عن القاضي في هذا الصدد).
- » تحديد القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع.
- » الاجتماع التمهيدي وجلسات المرافعة.
- » الضمانات الأساسية التقاضي (استقلال القاضي وحياده، احترام حقوق الدفاع والمواجهة بين الخصوم، المجابهة بالدليل وطرحه بين الاطراف).
- » القواعد العامة وإجراءات الإثبات والتدابير الوقتية التحفظية.
- » اكمال الاجراءات حتى حجز الدعوى للحكم واقفال باب المرافعة، اعادة فتح باب المرافعة والعوده إلى تداول الدعوى.
- » كيفية تعامل هيئة التحكيم مع الدفع بعدم القبول لبدء اجراءات التحكيم قبل الاوان؟.
- » عدم اكمال سير الدعوى وانهاء الاجراءات (التسوية الودية للنزاع، انتهاء مدة التحكيم).

4.

وثيقة الشروط المرجعية للتحكيم

- » نظرية عامة على هذه الوثيقة (النشأة والسند القانوني).
- » اختلافها عن اتفاق التحكيم في صوره الثلاثة (الشرط والمشاركة والاحالة).
- » أطراف الوثيقة وبياناتها الأساسية.
- » حالات رفض التوقيع على الوثيقة (الاشكاليات والحلول) .

5.

عوارض خصومة التحكيم

- » انقطاع الخصومة.
- » وقف الخصومة، الوقف القانوني، الوقف الاتفاقي.

الجانب العملي:

- » ورشة عمل حول اجراءات دعوى التحكيم يتم فيها عرض ملف منازعة تحكمية واقعية (اعداد طلب التحكيم واعداد الرد على طلب التحكيم متضمنا حالة اشتغاله على دعوى مقابلة، اعداد وثيقة الشروط المرجعية للتحكيم).

المرحلة الثالثة : حكم التحكيم منهجية اصداره وأصول صياغته

أنواع حكم التحكيم

- » الحكم القطعي والحكم الغير قطعي.
- » الحكم غير القطعي الذي لا يحسم النزاع، وإنما يتعلق بسير الخصومة فيتناول إجراء من إجراءاتها، كقرار تعين الحارس في دعوى الميازة.
- » الحكم القطعي الذي ينصب على موضوع القضية فيحسم الخصومة بكاملها أو شق منها.

الشكل المتعارف عليه لأحكام التحكيم

- » ديباجة الحكم، وقائع الحكم، أسباب الحكم، منطق الحكم.
- » مدى اتفاق هذا الشكل مع شكل الحكم القضائي.^٥

علاقة التسبيب بصياغة الحكم

- » الحكم تسطير وإنزال لفکر المحکم على الورق.
- » صياغة الحكم يسبقها الوصول إلى الحكم والوصول إلى الحكم يعكس تصور المحکم للواقعة من ناحية وادراته لحكم القانون فيها من ناحية أخرى.
- » الأسباب هي مرتكز صياغة حكم التحكيم ويُشترط توافرها فيه ما لم يكن التحكيم صلحاً.
- » التسبيب ليس مجرد إجراء شكلياً يقوم به المحکم، وإنما هو بيان للنشاط الإجرائي الذي حمله إلى الحكم الذي أنهى إليه، فهو التسجيل الدقيق الكامل للنشاط المبذول من المحکم من بدء الإجراءات حتى النطق بالحكم.
- » أهم عيوب التسبيب (القصور في التسبيب، الفساد في الاستدلال، انعدام الأسباب حقيقة أو حكماً، تماهي الأسباب).

مبدأ الاختصاص بالاختصاص

- » اختصاص هيئة التحكيم بالفصل في مدى اختصاصها بنظر النزاع.
- » البت في الاختصاص بحكم قبل الفصل في الموضوع أو مع الحكم الفاصل في الموضوع، وأيهما يتافق مع حسن سير العدالة.

مفهوم البيانات الجوهرية لحكم التحكيم

- » البيان الذي يشير إلى اتفاق التحكيم.
- » بيان الجهة التي يصدر باسمها حكم التحكيم.

أصول المداولة في الحكم واصداره

- » سرية المداولة، من يشترك فيها، جمع الآراء.
- » الاجماع، الأغلبية والرأي المخالف، حالة تفرق أو تبعثر الآراء.
- » توقيع الحكم وإصداره (إيداع الحكم، تسليم الحكم، تصحيح الحكم، تقسيم الحكم).
- » رفض التوقيع على الحكم، الإشكاليات والحلول.

أثار حكم التحكيم

- » هل يعد حكم التحكيم عملاً قضائياً بمفهومه الفني الدقيق؟
- » مدى تمنع حكم التحكيم بالحجية والاستفاد وقوة الشبوت وقوة النفاذ.

الجانب العملي :

- » ورشة عمل تتضمن صياغة حكم تحكيم (عرض مفردات قضية عملية وصياغة حكم منه للخصومة فيها).

المراحلة الرابعة : تنفيذ او بطلان حكم التحكيم

الارتباط بين نظامي طلب تنفيذ حكم التحكيم وطلب ابطاله.

أولاً : تنفيذ حكم التحكيم:

المفاهيم الأساسية في تنفيذ حكم التحكيم

- » مفهوم القوة المترفة للحكم بين أحکام القضاء وأحكام التحكيم.

- » الفرق بين حجية الامر المقضى وقوة الامر المقضى.

- » حكم التحكيم في اطار فكرة السند التنفيذي

- » القوة التنفيذية لحكم التحكيم مقابل القوة التنفيذية للحكم القضائي.

- » اجراءات تنفيذ حكم التحكيم بين نظام الدعوى ونظام الامر على العريضة.

- » نظام الأمر بتنفيذ حكم التحكيم ونظام المصادقة عليه.

"تنفيذ حكم التحكيم الاجنبي " أهم الاتفاقيات الدولية والإقليمية"

- » التطور الدولي بشأن تنفيذ حكم التحكيم الاجنبي.

- » اتفاقية نيويورك 1958 للاعتراف بأحكام التحكيم الاجنبية وتنفيذها.

- » اتفاقية تنفيذ الاحكام بين دول الجامعة العربية لسنة 1954.

- » اتفاقية تنفيذ الاحكام بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية 1995 .

- » الوضع الخاص بتنفيذ حكم التحكيم الصادر عن مركز التحكيم الخليجي.

- » القيمة القانونية الخاصة لنظام مركز التحكيم الخليجي ولائحة اجراءات التحكيم لديه.

- » تنفيذ الحكم الصادر عن المركز الخليجي في احدى دول المجلس، وهل ينفذ فيها بوصفه حكماً أجنبياً؟

- » تنفيذ الحكم الصادر عن المركز الخليجي في غير دول المجلس الست.

ثانياً : بطلان (الغاء) حكم التحكيم:

المفاهيم الأساسية في تنفيذ حكم التحكيم

- » مفهوم بطلان حكم التحكيم.

- » الفارق بين بطلان الحكم وانعدامه.

- » حالات بطلان حكم التحكيم.

- « آلية ابطال حكم التحكيم، (دعوى البطلان، الأسباب المحددة حسرا لرفع دعوى البطلان، ممن ترفع، الجهة المختصة بها، ميعاد إقامتها).
- « مدى إمكانية التنازل عن الحق في رفع دعوى البطلان قبل صدور حكم التحكيم (نظرة مقارنة - التعديل الأخير للقانون الفرنسي) .

نظرة مقارنة على الاتجاهات التشريعية لبطلان حكم التحكيم

- « بطلان (الغاء) حكم التحكيم في القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي 1985 .
- « بطلان حكم التحكيم في تشريعات دول مجلس التعاون الخليجي الاست مع نظرة مقارنة.
- « الالا بطلان لحكم التحكيم الصادر عن المركز الخليجي، الوضع الخاص بالحكم الصادر عن هذا المركز. (عدم جواز اقامة دعوى لإبطال حكم التحكيم الصادر عن المركز)

آثار ابطال حكم التحكيم، الآثار المترتبة على إقامة دعوى البطلان، وتلك المترتبة على الحكم بالبطلان

- « أثر رفع دعوى البطلان، هل لرفع الدعوى البطلان أثر واقف؟
- « أثر الحكم الصادر ببطلان حكم التحكيم - حالة البطلان الجزئي.
- « أثر التنفيذ الطوعي لحكم التحكيم قبل صدور الحكم بإبطاله.

الجانب العملي :

- « ورشة عمل حول حالات البطلان والطعن (عرض لأحكام تحكيم وتقدير مدى سلامتها، عرض لأحكام تحكيم وبيان ما ثار لدى تفيذهما من صعوبات فعلية عملية وعرض لأحكام أخرى تم ابطالها) .
- « تقديم سؤال تحريري في كل يوم من الأيام الثلاث الأولى، أما اليوم الرابع امتحان تحريري لمدة ساعتين.

المراحل الخامسة : المحاكمة الصورية العملية

- « تزويد المشاركين بقضية تحكيمية عملية مع مستنداتها قبل بدء المرحلة لدراساتها مع تشكيل مجموعات من بينهم للتواصل مع بعضها البعض.
- « تقسيم الحضور إلى مجموعات عدديّة بغرض المناقشة وتقديم الآراء واعداد الوراق.
- « تشكيل هيئة تحكيم من الحضور والسير في وقائع قضية افتراضية بقصد تحليل الواقع واستنباط الأحكام والمبادئ القانونية التي تشيرها وبيان كيفية تطبيق هذه المبادئ على تلك الواقع واجراء المداولة واصدار الحكم فيها.

اللائحة التنظيمية وشروط التسجيل في برنامج تأهيل وإعداد المحكمين

القواعد المالية والتنظيمية لتسجيل المشارك في مراحل البرنامج :

- يتم اعتماد تسجيل المشارك المرشح من قبل الجهات العاملة في نطاق دول مجلس التعاون (الحكومية/
الشركات والمؤسسات) بعد استلام خطاب رسمي يكفل سداد رسوم الاشتراك قبل بداية البرنامج الكامل أو
المرحلة.
- أما المشارك على نفقة الخاصة فيتم اعتماد مشاركته بعد تبعة نموذج التسجيل المعد لهذا الغرض وسداد
رسوم الاشتراك قبل بداية البرنامج أو المرحلة بأسبوع على الأقل.
- يجوز إلغاء تسجيل المشارك على نفقة الخاصة بخطاب شخصي، أما المشارك المرشح من جهة العمل فلا
يجوز إلغاء تسجيجه إلا بخطاب رسمي على أن يصل إلى الجهة المنظمة قبل بداية مراحل البرنامج بـ3 أيام
عمل على الأقل.
- في حالة انسحاب المشارك بعد بدء مراحل البرنامج لا يسترد أي مبلغ من رسوم الاشتراك.
- بإمكان المشارك الغير مختار لأي مرحلة من مراحل البرنامج إعادة المرحلة مرة أخرى مجاناً خلال سنة
ميلادية.
- يحق للجهة المنظمة تأجيل موعد انعقاد مراحل البرنامج قبل موعدها المقرر بثلاثة أيام عمل.

شروط التسجيل :

- أن يكون المشارك حاصلاً على مؤهل من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها.
- يمكن قبول بعض المتقدمين الحاصلين على مؤهلات أقل في حالة توفر الخبرة المناسبة في مجال تخصصه.
- سداد رسوم الاشتراك.
- التفرغ التام للتدريب خلال الفترة المسائية.

متطلبات منح شهادة إتمام البرنامج :

- يمنح المشارك في البرنامج شهادة إتمام البرنامج بالإضافة إلى جواز منحه شهادة اجتياز لكل مرحلة، وذلك
بشرط أن يتم تحقيق المتطلبات الآتية:
- أن لا تقل نسبة الحضور والموا拙بة عن 75 % من الساعات التدريبية لكل مرحلة من المراحل الخمس للبرنامج.
- أن لا تقل نسبة التقديم اليومي والنهائي لكل مرحلة عن 60 %.
- تقديم (بحث) في أحد المواضيع المتعلقة بمنظومة التحكيم التجاري في دول مجلس التعاون يسلم مع نهاية
المرحلة الرابعة.
- اجتياز جميع مراحل البرنامج الخمس.

معلومات تفصيلية :

- عناصر التقييم اليومي لكل مرحلة (المشاركة، التفاعل، اختبار قصير).
- امتحان شامل في نهاية المرحلة الرابعة.

متطلبات البحث :

- أن يتعلق البحث بمنظومة التحكيم الوطني أو الدولي في أحدى دول مجلس التعاون.
- أن لا يكون قد سبق تقييم البحث من قبل مشارك آخر.
- ألا يقل البحث عن (15 صفحة) ولا يزيد عن (20 صفحة) مقاس A4.
- أن يحتوي البحث على صفحة خاصة بالمراجع العلمية من الكتب والمقالات.
- أن تكون لغة البحث اللغة العربية الفصحى.

المحظورات :

- يمنع التدخين منعاً باتاً في قاعات المحاضرات والتدريب.
- يمنع التحدث أو الانشغال بالهاتف الجوال داخل قاعة المحاضرات.
- يمنع اصطحاب أي شخص إلى مكان قاعة المحاضرات والتدريب.

يحق للجنة المنظمة استبعاد المشارك في الحالات الآتية :

- عدم التزام المشارك بالنظام والتعليمات.
- بناء على طلب كتابي من المشرف العلمي أو المحاضر نتيجة تجاوزات المشارك في الأقوال أو الأفعال أو التشويش على المشاركين الآخرين أو إخلاله بقواعد الأخلاق والتعامل الحسن مع الآخرين.
- عدم اكتمال أو صحة البيانات المسجلة باستماراة التسجيل.

أقر بقراءتي وموافقتني على كل ما ورد من شروط في هذا اللائحة التنظيمية،

الإسم :

التوقيع :

**استمارة التسجيل
برنامج تأهيل وإعداد المحكمين 2018
(الشهادة الاحترافية)
جدة - المملكة العربية السعودية**

الاسم:

الجهة: الوظيفة:

الجوال:

الهاتف: الفاكس:

البريد الإلكتروني:

للمساعدة في توجيه المراسلات الرسمية، يرجى تدوين التالي:

اسم الرئيس التنفيذي / المدير العام:

اسم مدير التدريب / الموارد البشرية :

يرجى اختيار الفئة والمرحلة المراد المشاركة فيها.

يعقد البرنامج في الفترة المسائية
من الساعة 4:30 مساءً إلى الساعة 8:30 مساءً
مقر الهيئة السعودية للمهندسين
جدة - المملكة العربية السعودية

الفئات	رسوم المرحلة
الطلبة	1500/- ريال سعودي
الشخصيات الفردية	2500/- ريال سعودي
الوزارات والشركات	3500/- ريال سعودي

17-14 يناير 2018	مفهوم التحكيم وطبيعته القانونية	المرحلة التأهيلية
31-28 ديسمبر 2018	اتفاق التحكيم وضوابط صياغته	المرحلة الأولى
14-11 فبراير 2018	إجراءات إدارة دعوى التحكيم	المرحلة الثانية
28-25 فبراير 2018	حكم التحكيم منهجية اصداره وأصول صياغته	المرحلة الثالثة
14-11 مارس 2018	تنفيذ أو بطلان حكم التحكيم	المرحلة الرابعة
4-1 ابريل 2018	المحاكمة الصورية العملية	المرحلة الخامسة

يتم تسديد رسم الإشتراك بإحدى الطرق التالية:

- تحويل مباشر إلى الحساب التالي:

G.C.C COMMERCIAL ARBITRATION CENTRE

ACCOUNT NO. : 00 99075040

IBAN: BH67 NBOB 0000 0099 0750 40

Swift Code: NBOB BHBM

National Bank Of Bahrain (NBB) - MANAMA - KINGDOM OF BAHRAIN (MAIN BRANCH)

- خطاب صادر من الجهة الرسمية التي يعمل بها طالب الإشتراك.

- الدفع الإلكتروني عن طريق موقع المركز : www.gcccac.org/ar/orderlink

- يتم السداد لأعضاء الهيئة السعودية للمهندسين نقداً عن طريق مشرف البرنامج

للتتسجيل أو الاستفسار:

مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

+973 39290859 +973 17278005

+973 17278018

training@gcccac.org

+973 17825580

www.gcccac.org

442 00966112942999

a.alenzi@saudieng.sa

0592599988

00966112405855

